

قراءة الفاتحة في التوراة والفرقان وكان سلامه واخذ ويقرأ كل ركعاه
 فاتحة الكتاب وسورة مائة والفاتحة فيه واجب في الركعة الثالثة بعد
 الفرض من القرآن قبل الركوع لما روى عن علي وابن مسعود وابن عباس رضي
 الله عنهم انه عليه السلام كان يفتي في الثالثة قبل الركوع وصورة الفاتحة اذا
 ان يفتي كبر ورفع يديه وثبت الله اناسنعينك ونستغفرك ونسئلك
 ونؤمن بك ونؤيدك ونؤيدك ونؤيدك ونؤيدك ونؤيدك ونؤيدك ونؤيدك
 ولا تكفرك وتخلع ونترك من غيرك اللهم اناك نعبدك ونؤيدك ونؤيدك
 نسئلك ونسئلك ونسئلك ونسئلك ونسئلك ونسئلك ونسئلك ونسئلك
 الدعاء المشهورة في الفاتحة ومن لا يجنس الفاتحة يقول ربنا اننا في الدنيا
 حسنة وفي الآخرة حسنة وفنا عذابنا نار ويقول اللهم اغفر لنا ولوالدينا
 يا رب ثناء **والثامن** من واجبات الصلوة تكبير اثنى العبد من غير تكبير
 الافتتاح لانها فرضية كاذكرنا في اركان الصلوة اعلم ان تكبير في الركوع في
 العبد من الواجبات حتى يجب التسمية بذكرها اسما كذا في سر الموضع
 والتاسع من واجبات الصلوة التهنيت بما يترقى اي جهر الامام بالقرآن
 واجت في الجهر وهي التهنيت بالمغرب والعشاء والبعث والبعثين والوقوف
 واما الوصل في كل ركعة فلهما عليه بل هو مختار ان شاء خافه وان شاء جهر
 لانه ليس من خلفه من يسمعه ولكن الافضل هو الجهر لكونه الاداء على هيئة الجملة

والعاشرة

والعاشرة من واجبات الصلوة الخافه فيما خاف فيه اي في موضع السجدة
 وهما التهنيت والعصر قال الشيخ ابو الحسن الحكيم ان في الفاتحة تسعة عشر
 وافصاه ان تسعة غيره واذ في الخافه يحصل الحروف **والحادى عشر**
 من واجبات الصلوة تعديل الأركان • والماد من تعديل الأركان تعديل
 الركوع والسجود فقط وهو الطمأنينة والقرار فيها والقيام عليها بمقدار
 تسبيحة ان تعديل الأركان فرض عن ابي يوسف رحمة الله وامله فيهما واجب
 وسئل محمد رحمه الله عن ترك الاعتدال في الركوع والسجود فقال اني اخاف
 ان لا يجوز صلواته **والثاني عشر** من واجبات الصلوة مطلق التسليم
 اعلان اصالة لفظ السلام واجبة عندنا وليس يعرض خلافه لالتقاء فمضى
 بما روى ابو سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة الطهور
 وتخيرها التكبير وتخليها التسليم **ومن ترك شيئا من هذه الواجبات**
 ان كان سهواً يجب عليه سجدة السهو واما ان ترك عامداً فواجب عليه سجدة
 السهو ولكن يكون صلواته على النقصان بسبب ترك الواجبات على ان سجدة السهو
 لا يجب الا بشأ غير الواجب وبنا خير ذكرنا وبترك الواجب سهواً وبترك السنة
 المضافة الى جميع الصلوة **باب** في بيان معنى الصلوة وهي ما اطلب
 عليه النبي عليه السلام وله بترك الاجرة او مرتين **جسد** وعشرون **الاجرة** من
 الصلوة رفع اليدين وهو سنة والافضل كون الرفع مع تكبير الافتتاح